

إلى

الموضوع: حول تسجيل عقود نقل ملكية عقارات في إطار عمليات انتزاع
المرجع: مكتوب السيد وزير التجهيز والإسكان والبنية التحتية عدد 222 بتاريخ 23 مارس 2021

أشرف بأن أحيل إليكم رفقة هذا للتعهد المكتوب الصادر عن السيد وزير التجهيز والإسكان والبنية التحتية المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي يطلب بمقتضاه إعفاء العقود والأحكام القضائية المتعلقة بالانتزاع من أجل المصلحة العمومية من معلوم التسجيل وتكليف قابض المالية بالحي الإداري بحي الخضراء بالتعهد بتسجيل هذه الكتابات أو تعيين قباضة وحيدة لتسجيل العقود الراجعة بالنظر للوزارة.

مع الإشارة إلى أنه وخلافا لما ورد بالمكتوب المذكور أعلاه من توظيف معالم نسبية على العقود والأحكام القضائية المتعلقة بالانتزاع فإن عقود النقل بالتراضي المبرمة في إطار عمليات الانتزاع تسجل بالمعلوم القار المحدد بـ 25 دينارا عن كل صفحة من كل نسخة من العقد طبقا لأحكام العدد 28 من الفصل 23 من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي.

كما تسجل الأحكام والقرارات المتعلقة بتحديد غرامة الانتزاع والصادرة في إطار عمليات الانتزاع من أجل المصلحة العمومية بالمعلوم الأدنى وذلك طبقا لأحكام الفقرة V من الفصل 35 من نفس المجلة.

والسلام

المدير العام
للدراسات والتشريع الجبائي
يحيى المصلاحي